لسنة ١٩٦٦، الاردني، والذي لا يزال ساري المفعول في الضفة الفلسطينية، باستثناء التعديلات التي أُدخلت عليه بواسطة الاوامر العسكرية، على انه «لا يجوز الشروع ضمن مناطق التنظيم المعلنة في عمل يتطلب القيام به الحصول على رخصة، ولا يجوز تنظيم، أو اعمار، أية أرض، أو استعمالها استعمالاً يتطلب الحصول على رخصة، الاّ بأن تُصدر رخصة بذلك العمل، أو التنظيم، أو الاعمار، أو الاستعمال. ولا تمنح مثل هذه الرخصة الاّ اذا كانت مطابقة لهذا القانون والانظمة الصادرة بموجبه ولمخطط التنظيم الهيكلي والتفصيلي، أو لمخطط التقسيم والاحكام والتعليمات التي تشكّل جزءاً لا يتجزأ منها»[٦]. ويتضح من هذه المادة ان القانون يشترط استصدار رخصة بناء بموجب مخطط هيكلي، أو تفصيلي؛ أي انه يجب، قبل اصدار رخص البناء، ان يعدّ مخطط هيكلي، وان عدم توفّر مخطط هيكلي للمدينة، او القرية، يقف حائلاً أمام اصدار رخص بناء.

وقد أظهرت الدراسة التي أجريناها ان جميع القرى في الضفة الفلسطينية، والتي بلغ عددها ٤٢٤، لا يتوفّر لها مخطط هيكلي تفصيلي باستثناء بلدة الطيبة في قضاء رام الله[٧]، وان ثمانية مدن، من بين ٢٥ مدينة في الضفة، لا يتوفّر لها مخطط هيكلي؛ وان معظم المدن التي توفّر لها مخطط هيكلي كانت اعدّت مخططاتها في العهد الاردني، أي قبل العام ١٩٦٧، مثل نابلس، وطولكرم، ورام الله والبيرة، الخ. وظهر، أيضاً، ان مدناً أخرى اعدّ مخططها المعتمد حتى اليوم منذ عهد الانتداب البريطاني، مثل مدينة الخليل، التي أُعدّ مخططها الهيكلي في العام ١٩٤٤.

وهذه المخططات الهيكلية المحلية يجب ان تعدّ حسب المخططات الاقليمية، حسب ما نصّ عليه القانون الاردني[٨]. والمخططات الهيكلية الاقليمية يجب ان تكون الاساس الذي تبنى عليه المخططات الهيكلية المحلية، والتفصيلية، حسب نصّ القانون الاردني، المادة ٢٥[٩]، على ان تكلّف لجنة التنظيم اللوائية، بتوصية من اللجنة المحلية، مدير دائرة التنظيم باعادة النظر في أي مخطط هيكلي معتمد، لاجراء التعديلات، أو الاضافات، اللازمة، انْ وجدت، مرة واحدة على الاقل في كل عشر سنوات. يتضح ممّا سبق ان المخططات المحلية يجب ان تعدّ بموجب تعليمات المخططات الهيكلية الاقليمية. وان الفاحص للمخططات الاقليمية يجد انها أُعدّت في العام ١٩٣٨، وصودق عليها في العام ١٩٤٢. وما زالت هذه المخططات هي الاساس الذي تمنح بموجبه، للمواطنين الفلسطينيين في القرى، رخص البناء، مع الأخذ بعين الاعتبار التعديلات التي أدخلتها السلطات الاسرائيلية، والتي سنتوقف عندها لاحقاً.

كما ان القانون يلزم لجنة التنظيم اللوائية، التي تتألف من ضباط وموظفين يهود، بأن تكلف مدير الدائرة، وهو يهودي أيضاً، بأن يعيد النظر في المخططات كل عشر سنوات، لاعداد مخططات معدّلة. ولكن، على الرغم من مرور حوالى نصف قرن على المخططات الهيكلية الاقليمية المعتمدة، وما يزيد على عشرين عاماً من احتلال الضفة، فما زالت القرى الفلسطينية، في الضفة، التي يسكنها حوالى ٧٠ بالمئة من المواطنين، بدون مخططات هيكلية.

وعلى الرغم من قدم المخططات الاقليمية الانتدابية، فانها تتيح للمواطنين الفلسطينيين استصدار رخص في مناطق يتناقض البناء فيها مع سياسة الاحتلال الاسرائيلية[١٠]. أي ان هذه المخططات لا تخدم، بشكل كلّي، اهداف وسياسة الاحتلال، الرامية الى تحجيم الامتداد العمراني العربي. ولذلك عمدت السلطات الاسرائيلية الى ادخال تعديلات على هذه المخططات، واعدّت مخططات بديلة منها تكرّس سياسة الضمّ، وتعزّز السيطرة، على المستويين، الاقليمي والمحلي.